جامعة تكريت

كلية التربية للبنات

قسم التاريخ

المرحلة: الاولى

المادة : حقوق الانسان والطفل والديمقراطية

عنوان المحاضرة: نظم الانتخابات

أسم التدريسي : م. م. فاطمه حمزة عباس

الايميل الجامعي للتدريسي : fatmhalmrswmy7@gmail.com

نظم الانتخابات

تختلف نظم الانتخابات من دولة لأخرى تبعا لخصائصها الجغرافية والسكانية واوضاعها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وهنك ثلاثة أنظمة رئيسية هي:

١. الانتخاب المباشر والانتخاب غير المباشر: يكون الانتخاب مباشرا اذا قام الناخبون باختيار ممثليهم في الهيئة النيابة بأنفسهم مباشرة ودون وسيط أي ان الانتخاب يكون على درجة واحدة يتولى فيه الناخب اختيار النائب يكون الانتخاب غير المباشر اذا انحصرت مهمة الناخبين في اختيار مندوبين عنهم يتولون اختيار النواب أي انه يكون على درجتين او اكثر فهو على درجتين اذا كان اختيار النواب في ايدي ناخبي الدرجة الثانية وهم المندوبون الذين اختارهم ناخبو الدرجة الأولى ويكون على ثلاث درجات اذا كان اختيار النواب يكون من قبل ناخبي الدرجة الثانية أي المندوبين الذين اختارهم الناخبون الاولون.

كان نظام الانتخاب غير المباشر سائد في معظم الأنظمة السياسية في الماضي غير ان نظام الانتخاب المباشر يعد الأكثر انتشار في عالم اليوم لأنه الأقرب الى الديمقراطية الحقيقية وكان الانتخاب غير المباشر معمول به في العراق اعتبارا من اختيار أعضاء المجلس التأسيسي سنة ١٩٢٤ ثم في اختيار أعضاء مجالس النواب المتتالية بعد ذلك حتى سنة ١٩٥٢م .

٢. الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة: تقسم الدولة الى مناطق انتخابية يختلف حجمها باختلاف النظام الانتخابي المعمول به فاذا كان هذا النظام يقوم على أساس الانتخاب الفردي فان المناطق الانتخابية تكون صغيرة الحجم نسبيا من

حيث عدد سكانها يمثلها نائب واحد حيث يعطي الناخب صوته لمرشح واحد فقط . ويدعى هذا النظام بنظام الانتخاب الفردي اما الانتخاب بالقائمة فان تقسيم البلاد يكون الى مناطق انتخابية كبيرة نسبيا في عدد سكانها يمثلها عدد من النواب حيث يختار الناخب عدد من المرشحين حسب النسبة المقررة لمنطقته (اثنان او ثلاث او اكثر) وفي هذه الحالة فان الناخب لا يعطي صوته لمرشح واحد بل عليه ان يقدم قائمة بأسماء المرشحين الذين اختارهم .

٣. **نظام الانتخاب بالأغلبية ونظام التمثيل النسبي:** بعد اجراء التصويت يتم احتساب الأصوات وتحديد الفائزين باتباع أحد النظامين الآتيين:

أ- نظام الأغلبية هو النظام الذي يفوز بمقتضاه من يحصل من المرشحين على أكثرية الأصوات الصحيحة في المنطقة الانتخابية وهي اما اغلبية بسيطة او مطلقة.

أولا : الأغلبية البسيطة وبموجبها يعد المرشح الذي حصل على اكبر عدد من الأصوات في منطقته الانتخابية فائزا في الانتخابات بغض النظر عن عدد الأصوات التي يحصل عليها باقي المرشحين حتى وان زاد مجموع أصواتهم على النصف ومن ذلك يتبين ان نتيجة الانتخاب في نظام الأغلبية البسيطة تعرف من الدور الأول دون الحاجة لا عادة الانتخاب مادام احد المرشحين او احدى القوائم قد حصل على اكبر عدد من الأصوات وهذا النظام معمول به في إنكلترا والولايات المتحدة واليابان وفي العراق اخذ به قانوني انتخاب مجلس النواب لعامي(١٩٢٤ و ١٩٤٦).

ثانيا: الأغلبية المطلقة: وفي هذا النظام لا يكفي حصول المرشح على اكثر الأصوات في منطقته الانتخابية ليفوز بل يجب ان يحصل على اكثر من نصف الأصوات الصحيحة أي (٥١) فاكثر من الأصوات فان لم يحصل أي من المرشحين على هذه النسبة يعاد الاقتراح مرة ثانية لذا سمي بالنظام ذي الدورين وقد تكون إعادة الانتخاب بين المرشحين جميعا او بين بعضهم بشروط خاصة كان تجري الإعادة بين الأول والثاني من حيث عدد أصواتهما في الدور الأول وهو ما اخذت به مصر بموجب قانون مجلس الشعب ١٩٧٢ او ان تجري الإعادة بين المرشحين الذين حصلوا على نسبة معينة كما في فرنسا .

ب- **نظام التمثيل النسبي:** بسبب سلبيات نظام الأغلبية اعتمدت الكثير من الدول نظام التمثيل النسبي القائم على الانتخاب بالقائمة ويعد هذا النظام اكثر النظم الانتخابية تمثيلا لإرادة الناخبين وذلك لا نه بموجب هذا النظام يتم توزيع المقاعد المخصصة للمنطقة الانتخابية على القوائم والأحزاب كل حسب نسبة الأصوات التي حصلت عليها كل منها فلو فرضنا ان منطقة انتخابية مخصص لها عشرة مقاعد تتنافس عليها ثلاث قوائم مختلفة حصلت الأولى على ٥٠% من الأصوات والثانية على ٣٠% والثالثة على ٢٠% فيكون توزيع المقاعد حسب نسبة الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة فيتم إعطاء القائمة الأولى ٥٠% من المقاعد أي خمسة مقاعد والثانية ٣٠ من المقاعد أي ثلاثة والثالثة ٢٠ من المقاعد أي مقعدين فقط ولذا فهو الأكثر عدلا بين النظم الانتخابية، وان كان لا يخلو من بعض السلبيات منها ما يعرف بالعتبة الانتخابية والمقاعد الشاغرة.

اما القوائم الانتخابية فهي على ثلاثة أنواع:

١. **القــوائم المغلقــة:** وفيهــا يقــوم الناخــب بتصــويت لإحــدى القــوائم المتنافســة علــى النحــو الــذي وردت فيــه دون ان يكــون لــه الحــق فــي اجــراء أي تعــديل عليهــا وان يختــار القائمــة ككــل ولان جميــع مرشــحي القائمــة ســينالون العــدد نفســه مــن الأصــوات تبــرز مشــكلة تحديــد الفــائزين فيهــا وفــي هــذه الحالــة تــوزع المقاعــد حســب ترتيــب أســماء المرشــحين فــي القائمــة أي ان الحــزب هــو الــذي يحــدد ســلفا كيفيــة التوزيــع فبفــرض ان القائمــة مكونــة مــن خمســة مرشــحين نالــت نســبت أصــوات تحقــق لهــا ثلاثــة مقاعــد يكــون الفائزين ١,٢,٣ من القائمة.

٢. **القــوائم المفتوحــة:** وفيــه يعطــي الحــق للناخــب فــي ان يغيــر فــي ترتيــب أســماء القائمــة التــي وقــع اختيــاره عليــا وفــي هــذه الحالــة فــان الناخــب هــو الــذي يحــدد أي مــن مرشــحي القائمــة هــو الــذي يــتمكن مــن الفــوز ولــيس رئــيس القائمــة كمــا هــو الحــال فــي النــوع الاول.

٣. **القــوائم المتمازجــة:** وفــي هــذه الحالــة تكــون حريــة الناخــب كبيــرة فهــو لا يلــزم بقائمــة معينــة حســب بــل لــه ان يقــوم بتكــوين قائمــة خاصــة بــه وذلــك باختيــار اســمائها مــن بــين أســماء مختلــف القــوائم التنافســية وهــو مــا يعــرف بحــق المــزج بــين القــوائم وهــذا النــوع يتــيح خيــارات متعــددة امــام الناخــب للمفاضــلة والاختيــار بــين المرشــحين لــذا يعد الأفضل والأكثر انطباقا مع مبادئ الديمقراطية.